

7 يوليو/تموز 2006

مصر: يجب ألا يرسخ القانون الجديد لمكافحة الإرهاب سلطات الطوارئ التعسفية

أهابت منظمة العفو الدولية بالحكومة المصرية اليوم أن تكفل ألا يرسخ القانون الجديد لمكافحة الإرهاب، والذي يُعد حالياً، تلك السلطات والصلاحيات التي سهلت وقوع التعذيب والمحاكمات الجائرة وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ظل قانون الطوارئ الساري في مصر منذ فترة طويلة.

وقد بعثت المنظمة بمذكرة إلى الرئيس محمد حسني مبارك، سلطت فيها الضوء على بواغث قلقها بشأن حالات الاحتجاز السري؛ و"الاختفاء" القسري؛ وتعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم؛ والمحاكمات الجائرة أمام محاكم خاصة ومحاكم عسكرية؛ وعقوبة الإعدام؛ والحصانة الممنوحة للموظفين الرسميين المسؤولين عن ارتكاب التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان. وقالت المنظمة إن هذه الانتهاكات قد ارتكبت في ظل الصلاحيات الممنوحة للموظفين الرسميين بموجب حالة الطوارئ، السارية في مصر بشكل مستمر منذ عام 1981. وقد جُددت حالة الطوارئ مؤخراً، في إبريل/نيسان 2006، لمدة عامين أو لحين صدور قانون جديد لمكافحة الإرهاب.

كما تسرد المذكرة حالات أفراد أُعيدوا قسراً إلى مصر حيث احتُجزوا، في سياق ما يُسمى الحرب على الإرهاب، وذلك بموجب سياسة النقل الاستثنائي غير المشروعة التي تنتهجها الحكومة الأمريكية، أو على أساس "تأكيدات دبلوماسية"، أو أعادتهم حكومات عربية أخرى. وقد "اختفى" كثير من هؤلاء المشتبه فيهم في واقع الأمر منذ عودتهم إلى مصر، ولم تقر السلطات باحتجازهم، ولم تكشف عن هوياتهم، ولم تفصح عن الأسباب القانونية لاحتجازهم أو عن الأماكن التي يُحتجزون فيها.

وفي رسالة موجهة إلى الرئيس مبارك، قالت منظمة العفو الدولية إنها تدرك التهديد الذي يمثله الإرهاب بالنسبة لمصر، وتدين بشكل قاطع التفجيرات التي وقعت مؤخراً في طابا وشرم الشيخ ودهب واستهدفت مدنيين وأسفرت عن مصرع وإصابة عدد كبير من الأشخاص. وأضافت المنظمة أنه يتعين على السلطات المصرية، وهي تباشر مسؤوليتها في الحفاظ على السلامة العامة والتصدي للجريمة، أن تتقيد في جميع الأحوال بالتزاماتها الدولية بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحظر المطلق للتعذيب. ويجب أن تؤخذ هذه الالتزامات بعين الاعتبار لدى صياغة القانون الجديد لمكافحة الإرهاب، إذ ينبغي ألا يرسخ السلطات التعسفية الممنوحة بموجب حالة الطوارئ التي تفرضها الحكومة، وألا يؤدي إلى استمرار الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت في ظل الطوارئ. وقالت المنظمة إنه ينبغي أيضاً تعديل بعض القوانين الأخرى، مثل القوانين التي تفرض قيوداً على حرية الصحافة وعلى أنشطة المنظمات غير الحكومية، بما يكفل أن تصبح متنسقة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد تقدمت منظمة العفو الدولية بهذه المذكرة وما تضمنته من توصيات عشية مؤتمر دولي بعنوان "الإرهاب: التحديات القانونية"، سوف يُعقد في القاهرة يومي 8 و9 يوليو/تموز 2006 تحت رعاية "مركز الدراسات البرلمانية" في مجلس الشعب المصري (البرلمان).